

تاج العروس من جواهر القاموس

والنِّكَاعَةُ بِالْفَتْحِ : نَبَيْتٌ كَالطُّرُّوثِ .

وقال أبو عبيدٍ : النِّكَاعَةُ بِكَسْرِ الكافِ : المَرَأَةُ الحَمْرَاءُ اللّـَوْنِ .

والنِّكَاعَةُ مِنَ الشَّفَاهِ : الشَّدِيدَةُ الحُمْرَةَ لكَثْرَةِ دَمِ بَاطِنِهَا يُقَالُ : امْرَأَةٌ نِكَاعَةٌ وَشَفَاةٌ نِكَاعَةٌ .

ورجلٌ نِكَاعَةٌ كهُمَزَةٍ : أَحْمَرٌ أَقْشَرٌ عَنِ ابْنِ رُدَيْدٍ .

وقال الجوهريُّ : رَجُلٌ أَنْكَعَ بِيَدَيْهِ النِّكَاعَ وَهُوَ الأَحْمَرُ الَّذِي يَتَّقَشَّ رُؤُوسُهُ وَقَدْ نَكَعَ كَفَرِحَ .

ونِكَاعَةُ الطُّرُّوثِ مُحَرَّرٌ كَكَةٌ وَعَلَايُهُ اقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : وَيُقَالُ : نِكَاعَةٌ كهُمَزَةٍ : زَهْرَةٌ حَمْرَاءُ فِي رَأْسِهَا قَالَ : أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَالَ : تُشْبِهُهُ البُسْتَانُ أَفْرُوزُ الَّذِي أَرَاهُ عِنْدَكُمْ الكَثِيفَةُ مِنْهَا المُجْتَمِعَةُ يُصْبِغُ بِهَا التَّيْبُ الَّذِي تُتَّخَذُ مِنْهُ هَذِهِ القلائِدُ الَّتِي تَشْتَرِيهَا الحُجَّاجُ .

وقال الجوهريُّ : نِكَاعَةُ الطُّرُّوثِ : رَأْسُهُ وَهُوَ مِنْ أَعْلَاهُ إِلَى قَدْرِ أُصْبِغٍ عَلَيْهِ قِشْرَةٌ حَمْرَاءُ وَفِي النَّهْذِيبِ : رَأْيْتُهَا كَأَنَّهَا نُومَةٌ ذَكَرَ الرَّجُلُ مُشْرَبَةً حُمْرَةً .

والنِّكَاعُ كَصُرْدٍ : اللّـَوْنُ الأَحْمَرُ والمُنْكَعُ كَمُكْرَمٍ : الرَّاجِعُ إِلَى وَرَائِهِ وَقَدْ أَنْكَعَهُ قَالَهُ ابْنُ شُمَيْلٍ .

وقال ابنُ عبيدٍ : أَنْفٌ مُنْكَعٌ أَي : أَفْطَسٌ .

قال : والإِنْكَاعُ : الإِعْيَاءُ .

ويُقَالُ : هُوَ أَحْمَرٌ كَالنِّكَاعَةِ النِّكَاعَةُ مُحَرَّرٌ كَكَةٌ : صَمَغَةٌ القِتَادِ

هَكَذَا رَوَاهُ الأَزْهَرِيُّ سَمَاعًا عَنِ العَرَبِ وَضَبَطَهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ بِضَمِّ

النُّونِ وَقَالَ : هِيَ ثَمَرُ النَّسَّقَاوَى وَهُوَ نَبَيْتٌ أَحْمَرٌ قَالَ : وَمِنْهُ

الحَدِيثُ : كَانَ عَيْنَاهُ أَشَدَّ حُمْرَةً مِنَ النِّكَاعَةِ وَحَكَى عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ

قَالَ : فَكَانَتْ عَيْنَاهُ أَشَدَّ حُمْرَةً مِنَ النِّكَاعَةِ هَكَذَا رَوَاهُ بِضَمِّ النُّونِ

وَأَبَى الأَزْهَرِيُّ إِلَّا التَّحْرِيكَ .

والنِّكَاعَةُ : طَرَفُ الأنْفِ وَمِنْهُ الخَبْرُ : قَبِيحٌ ۞ نِكَاعَةٌ أَنْفُهُ كَأَنَّهَا

زَكَاةُ الطُّرِّ ثُوْثٌ .

وَالزَّكَاةُ : ثَمَرُ شَجَرٍ أَحْمَرَ كَالزَّبَقِ فِي اسْتِدَارَتِهِ هُوَ شَجَرُ
النُّقَاوَى الَّذِي ذَكَرَهُ قَرِيبًا فَهُوَ تَكَرَّرٌ .

وَالزَّكَاةُ : الْاسْمُ مِنَ الرَّجْلِ الزُّكْعِ كصُرْدٍ لِلَّذِي يُخَالِطُ سَوَادَهُ
حُمْرَةً وَيُقَالُ أَيضًا فِي اسْمِهِ : الزُّكْعَةُ كهُمَزَةٍ كَمَا فِي اللَّسَانِ .
وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الزُّكْعُ ككَتِفٍ وَالزَّاكِعُ : الْأَحْمَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
وَأَحْمَرُ زَكْعٌ : شَدِيدُ الْحُمْرَةِ .
وَأَزْكَعَتُهُ بُغْيَتُهُ : طَلَابِيهَا فَفَاتَتُهُ .
وَتَكَلَّمْ فَأَزْكَعَهُ : أَسْكَتَهُ .
وَشَرِبَ فَأَزْكَعَهُ : زَغَصَ عَلَيْهِ .
نوع .

الزَّوْعُ : كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ الشَّيْءِ وَكُلُّ صِنْفٍ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ كَالثِّيَابِ
وَالثِّمَارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى الْكَلْبِ قَالَهُ اللَّيْثُ وَفِي الزُّسَجِ : حَتَّى الْكَلَامِ .
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ أَي الزَّوْعُ أَخَصُّ مِنَ الْجِنْسِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَهُ
تَحْدِيدٌ مِنْطِقِيٌّ لَا يَلِيْقُ بِهَذَا الْمَكَانِ وَالْجَمْعُ : أَنْوَاعٌ قَلِيلٌ أَوْ كَثِيرٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الزَّوْعُ : الطَّلَبُ .
وَأَيضًا : جُنُوحُ الْعُقَابِ لِلانْقِضَاضِ وَقَدْ نَاعَتْ .
وَالزَّوْعُ : الزَّمَايِلُ يُقَالُ : نَاعَ الْغُصْنُ نَوْعًا وَذَلِكَ إِذَا حَرَّكَتَهُ
الرِّيَّاحُ فَتَحَارَّكَ وَتَمَايَلَ قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ .
وَجَائِعٌ نَائِعٌ : إِتْبَاعٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ أَوْ نَائِعٌ مَعْنَاهُ : مُتَمَايِلٌ جُوعًا
فَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ إِتْبَاعًا قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَهَكَذَا يَقُولُ الْبَصْرِيُّونَ
وَالأَصْمَعِيُّ .

قُلْتُ : النَّائِعُ هُنَا بِمَعْنَى الْعَطَشِ كَمَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ بَعْضِ
فَلَا يَكُونُ إِتْبَاعًا أَيضًا .
وَالزَّوْعُ بِالضَّمِّ : الْعَطَشُ يُقَالُ : رَمَاهُ بِالزَّوْعِ وَالزَّوْعُ وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّيّ : .

إِذَا اشْتَدَّ زُوعِي بِالْفَلَاةِ ذَكَرْتُهَا ... فِقَامَ مَقَامَ الرِّيِّ عِنْدِي
ادِّكَارُهُا